

قرار رقم: 02 بتاريخ: 30 يونيو 2025

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير عام
"شركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا كلميم وادنون"

إن والي جهة كلميم وادنون، عامل إقليم كلميم،
رئيس المجلس الإداري
"لشركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية
الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا كلميم وادنون"

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.96.124 صادر في 14 من ربيع الأول 1417 (30 غشت 1996) بتنفيذ القانون رقم: 17.95 المتعلق بشركات المساهمة.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 5434 بتاريخ 14 مارس 2023 بشأن مسطرة التعيين في منصب المدير العام لشركات التنمية بالجماعات الترابية.
- بناء على مقرر مجلس جهة كلميم-وادنون خلال الدورة العادية المنعقدة بتاريخ 03 أكتوبر 2022 والقاضي بالمصادقة على النظام الأساسي "لشركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا كلميم-وادنون".
- بناء على النظام الأساسي لشركة "التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا كلميم وادنون" المؤشر عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بتاريخ 9 ماي 2023.

يقرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن والي جهة كلميم-وادنون عامل إقليم كلميم رئيس المجلس الإداري "لشركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا كلميم وادنون"، عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للشركة.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للشركة في وجه المترشحين المتوفرين على الشروط التالية:

- أن يكون المترشح من جنسية مغربية.
- أن يكون المترشح حاملا لشهادة الدكتوراة أو مهندس دولة أو مهندس معماري أو ماستر أو إحدى الشهادات العليا التي تخول التوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو درجة ذات رقم استدلالي مماثل.
- أن يتوفر المترشح على تجربة مهنية لا تقل عن عشر سنوات بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص بعد نيل الشهادة؛

* أن يكون المترشح قد مارس مهام المسؤولية لمدة لا تقل عن خمس سنوات بمنصب يوازي مهام مدير بالإدارات العمومية. بالنسبة للموظفات والموظفين المترشحين، أو في منصب مسؤولية مماثل، داخل الوطن أو خارجه، غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء، الإعفاء من هذا الشرط بناء على طلب لرئيس المجلس الإداري للشركة، وبعد الموافقة القبلية لوزير الداخلية على هذا الترشيح؛

* أن يكون المترشح على دراية كافية بالمنظومة التديرية الحديثة للمرفق العام مع كفاءات علمية وخبرات عالية للقيام بالمهام ذات الصلة بالغرض الذي أنشئت من أجله الشركة؛

* أن يكون المترشح على معرفة جيدة بالتنظيم الإداري الوطني والترابي وبالقوانين والأنظمة والمساطر التي تهم مجال الاستثمار وتدير المقاولات؛

* أن تتوفر المرشح على مؤهلات وكفاءات عالية فيما يخص وضع برامج التنمية وإشراك المستثمرين الخواص وكذا قيادة المفاوضات؛

* وعموما، أن يكون المترشح على إلمام بجميع العمليات التجارية والمالية والعقارية والاستثمارية والاستشارية والتقنية والصناعية والخدماتية، ذات الصلة بالغرض المنشئ لهذه الشركة؛

* أن يتقن المرشح على الأقل اللغتين العربية والفرنسية.

المادة الثالثة: يتم تعيين مدير عام شركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا كليم وادنون بمقتضى عقد، ووفق ما يحدده المجلس الإداري للشركة تماشيا مع المقتضيات القانونية والتنظيمية المعمول بها.

المادة الرابعة: تحدد مهام مدير عام شركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا كليم وادنون، في الاشراف والقيام بكل العمليات ذات الصلة بمواكبة ودعم المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا بالجهة ولا سيما:

* مواكبة المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا لتحسين تنافسية العرض السياحي بالجهة ودعم مردودية واستدامة استثمارات المقاولات السياحية المستهدفة من خلال آلية "دعم وإنعاش المقاولات السياحية"؛

* مواكبة تتعلق بالخدمات السياحية والإشكاليات التي تهم كل مقاول على حدة؛

* تدبير آلية دعم المقاولات السياحية وتنفيذ مضامين برنامج العمل المعتمد من طرف الشركاء والمساهمين؛

* دعم المقاولات السياحية عبر حزمة من التحفيزات والمساعدات بدءا من مرحلة الإنشاء وانتهاء بمرحلة التشغيل، عبر:

✓ دعم الاستثمار لتحسين المردودية، عن طريق تخصيص منح للاستثمارات،

✓ تقديم الدعم التقني والخبرة لحاملي المشاريع، من خلال المساهمة في تحمل تكاليف الدراسات والاستثمارات والمساعدة التقنية والتكوين،

✓ المواكبة الهندسية عبر وضع وتشغيل منصة رقمية تفاعلية مندمجة خاصة بالمقاولات السياحية المتوسطة والصغرى

جدا (تقديم المنظومة السياحية مع بنك المشاريع بكل منظومة ومحاورها، تقديم المنشور والتوجيه والدعم للمقاولات

لتطوير مشاريعها السياحية...)،

* أحداث وتسيير شباك وحيد للاستفادة من الخدمات المقدمة من طرف آلية "دعم وإنعاش المقاولات السياحية"؛

* تعزيز ثقافة التميز وتحسين تنافسية وجودة المنتج والخدمات لدى المقاولات السياحية المستفيدة من الآلية؛

* تقوية وتطوير الفاعلين السياحيين وتعزيز كفاءاتهم ومهاراتهم؛

* إرساء منظومة للخدمات السياحية؛

* متابعة تنفيذ المشاريع المدعمة طبقا للاتفاقية الموقعة مع حاملي المشاريع؛

* تسويق وترويج المقاولات السياحية (الخدمات السياحية، العروض السياحية، الرقمية...؛

* وعموما، القيام بجميع العمليات التجارية والمالية والعقارية والاستثمارية والاستشارية والتقنية، ذات صلة مباشرة أو غير مباشرة بالغرض الاجتماعي للشركة.

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مدعما بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها، في حالة ما إذا كان المترشح موظفا بإدارات الدولة او الجماعات الترابية او مستخدما بالمؤسسات العمومية؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- نسخ مصادق عليها من الشهادات العلمية المحصل عليها، مرفقة بشهادة المعادلة عند الاقتضاء.
- شهادة تثبت تحمل منصب المسؤولية لمدة (05) خمس سنوات على الأقل بمنصب يوازي مهام مدير بالإدارات العمومية بالنسبة للموظفين المترشحين أو في منصب مسؤولية مماثل، داخل الوطن أو خارجه بالنسبة لباقي المترشحين والمترشحات؛
- السيرة الذاتية للمترشحة أو المترشح تبين مساره المهني والشهادات العلمية المحصل عليها والتكوينات المستفاد منها واللغات المتقنة والتجربة المهنية، ومهام المسؤولية التي سبق تقلدها بالقطاع العام أو الخاص وفق النموذج المرفق بهذا القرار.
- برنامج ومنهجية العمل وكذا سبل الرفع من مردودية أداء الشركة.
- كل وثيقة أخرى ذات صلة ببيان الخبرات والكفاءات المكتسبة خلال المسار العلمي والمهني.

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح في (03) ثلاث نظائر في ظرف مغلق مقابل وصل استلام بمقر الكتابة العامة للشؤون

الجهوية بكلميم، خلال التوقيت الإداري المعمول به وذلك ابتداء من يوم 20 يوليوز 2025 إلى غاية 25 يوليوز 2025 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لتلقي الترشيحات.

المادة السابعة: تحدث بقرار لرئيس المجلس الإداري لشركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا كلميم وادنون، لجنة لدراسة الترشيحات وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا لإجراء مقابلة الانتقاء.

المادة الثامنة: تنصب مقابلة الانتقاء على المنظومة القانونية والتدبيرية لشركات التنمية الجهوية، وتقنيات وآليات التدبير الحديث للمرفق العام، بالإضافة إلى السيرة الذاتية والتجربة المهنية للمترشح.

المادة التاسعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية، وبجريدتين وطنيتين.

المادة العاشرة: تنشر لوائح المترشحين المقبولين لاجتياز المقابلة الانتقائية وكذا نتائج مقابلة الانتقاء عبر نفس الوسائل المذكورة في المادة أعلاه.

كلميم في: 30 يوليوز 2025

والي جهة كلميم وادنون، عامل إقليم كلميم

رئيس المجلس الإداري

"شركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات

السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا كلميم وادنون"



الوالي

محمد الناجم أبهمزة